

# مسودة قرار الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية

## أُولًا: نطاق تطسق القرار

- ا- يختص هذا القرار والملحقين (۱) و (٦) المرفقين به والوثائق المشار إليها ضمن الملحقين السابقين والتي تعد
   جزء لا يتجزأ منهما- بتحديد الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام
   لائحة الفوترة الإلكترونية والخاصة بكل مما يلى:
- (أ) مرحلة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، بما فيها تلك الأحكام المتعلقة بمعالجة وحفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ الرابع من ديسمبر ١٠٠٦م.
- (ب) مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير الالكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة والمقرر تنفيذها على مراحل ابتداءً من تاريخ الأول من يونيو ٢٠٢٢م.
- r- يخضع لأحكام هذا القرار جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية وفقاً لأحكام المادة (الثالثة) منها.
- ٣- تعتبر الفواتير الإلكترونية المصدرة وفقاً لأحكام هذا القرار وبالصيغة المشار إليها في البند (ثانياً) هي الفواتير الضريبية التي يُعتد بها لغرض ممارسة حق الخصم المشار إليه في الفقرة (١) من المادة (٤٨) من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة وذلك فيما يتعلق بالمعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية وهذا القرار.
- ١٥- تشمل الفواتير الإلكترونية كلاً من الفواتير الضريبية والفواتير الضريبية المبسطة المنصوص عليهما في المادة
   (الثالثة والخمسون) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.
- تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات الواجب إصدار فواتير ضريبية عنها والمنصوص عليها في المادة (الثالثة والخمسون) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة ما يلى:
  - (أ) توريدات السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة سواء أكانت بالنسبة الأساسية أو نسبة الصفر.



- **(ب)** تصدير السلع أو الخدمات من المملكة.
- (ج) التوريدات البينية وفقاً لأحكام الاتفاقية والنظام واللائحة.
- (c) التوريدات المفترضة من قبل الشخص الخاضع للضريبة وفقاً لأحكام الاتفاقية والنظام واللائحة.
- (٥) أي مدفوعات مستلمة من قبل شخص خاضع للضريبة وتتعلق بتوريد سلع أو خدمات قبل حدوث ذلك التوريد.
- تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات الواجب إصدار إشعارات ضريبية عنها وفقاً للمادتين (الأربعون) و (الرابعة والخمسون) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة ما يلى:
  - (أ) إلغاء أو وقف التوريد بعد حدوثه كلياً أو جزئياً.
  - (ب) وجود تغيير أو تعديل جوهري في التوريد بحيث يؤدي إلى تغيير الضريبة المستحقة.
    - (ج) تعديل قيمة التوريد المتفق عليه مسبقاً بين المورد والعميل.
  - (د) عند ترجيع السلع أو الخدمات أو أي جزء منها إلى المورد وقبول المورد استرجاعها.
  - v- لا تشمل المعاملات الخاضعة لأحكام المادة (الثالثة) من لائحة الفوترة الإلكترونية الحالات التالية:
    - (أ) التوريدات المعفاة بالكامل من ضريبة القيمة المضافة.
- (ب) أي مدفوعات مستلمة من قبل شخص خاضع للضريبة تتعلق بتوريدات معفاة بالكامل من ضريبة القيمة المضافة قبل حدوث ذلك التوريد.
  - (ج) التوريدات الخاضعة للضريبة وفقاً لآلية الاحتساب العكسى.
    - (د) استيراد السلع إلى المملكة.



## ثانياً: متطلبات وتفاصيل إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

تُصدر جميع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية بصيغة مطابقة للمتطلبات والتفاصيل الواردة في الملحقين (١) و (٢) المرفقين بهذا القرار ووفق المدد المحددة لتطبيق تلك المتطلبات والتفاصيل، مع مراعاة ما يلى:

- ا. يتم إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية سواءً كانت تمثل فاتورة ضريبية أو فاتورة ضريبية مبسطة والإشعارات المرتبطة بهما بصيغة تشتمل على جميع التفاصيل والحقول المطلوبة لكل منها وذلك وفقاً للملحق (۱) وبحسب المدد المحددة للتطبيق والواردة في الملحقين (۱) و (۲) من هذا القرار.
- ركم المدار جميع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها سواء كانت تمثل فاتورة ضريبية أو فريبية أو كانت تمثل فاتورة ضريبية أو XML أو YDF/A (متضمنة صيغة XML)، وذلك بحسب المدد المحددة للتطبيق والواردة في الملحقين (١) و (٦) من هذا القرار.
- ". يجب أن تحتوي الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها على ختم تشفير (Stamp) وفقاً لما هو محدد في هذا القرار، وذلك ابتداءاً من التاريخ الذي تحدده الهيئة وفق المدد الزمنية المحددة في الملحقين (1) و (7) من هذا القرار. ويُقصد بختم التشفير لأغراض تطبيق الضوابط والمتطلبات الواردة في هذا القرار بأنه ختم إلكتروني يتم إنشاؤه بواسطة خوارزميات مشفرة لضمان موثوقية وسلامة بيانات الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها وضمان التحقق من هوية مُصدر تلك الفواتير والإشعارات بما يضمن الامتثال لأحكام وضوابط نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية فيما يتعلق بإصدار الفواتير والإشعارات الضريبية، ويتم إنشاء أختام التشفير وفقاً لما يلى:
- (أ) فيما يتعلق بالفواتير الضريبية والإشعارات المرتبطة بها والمصدرة إلكترونياً، تقوم الهيئة بإنشاء ختم التشفير بعد قيامها باستلام الفاتورة الضريبية أو الإشعارات المرتبطة بها وفق إجراءات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية والتحقق من استيفائها للضوابط والتفاصيل الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و (٦) منه.
- (ب) فيما يتعلق بالفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها والمصدرة إلكترونياً، يتم إنشاء ختم التشفير من خلال الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات المستخدم في إصدار تلك الفواتير والإشعارات وذلك وفقاً لما هو محدد في البند (رابعاً) من هذا القرار.
- ع. يجب أن تستوفي الإشعارات الإلكترونية المتطلبات المنصوص عليها في المادة (الرابعة والخمسون) من اللائحة
   التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، بالإضافة إلى جميع المتطلبات والتفاصيل الواردة في هذا البند.



# ثالثاً: مواصفات ومتطلبات الحلول التقنية المستخدمة في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

- ا- يجب أن يكون الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية مطابقاً للمواصفات والمتطلبات الواردة في لائحة الفوترة الإلكترونية وهذا القرار والملحقين (۱) و (٦) منه، ويُعد الحل التقني "مطابقاً للمواصفات والمتطلبات" بعد التحقق من مطابقته لكافة تلك المواصفات والمتطلبات من خلال الهيئة، أو من خلال طرف ثالث، أو ذاتياً من قبل الشخص الخاضع لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية، وذلك بحسب آلية ومتطلبات التحقق المحددة من قبل الهيئة.
- -r بالإضافة إلى المتطلبات السابق ذكرها في الفقرة (١) من هذا البند، يجب أن يستوفي الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات كلاً مما يلى:

#### (ج) صيغة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركتها مع العملاء

- ا. يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني بصيغة XML أو 3- PDF/A (متضمنة صيغة XML) كما ورد في متطلبات صيغ الفواتير الإلكترونية المنصوص عليها في الملحق (١) من هذا القرار.
- r. يجب على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية مشاركة الفاتورة الضريبية أو الإشعار المتعلق بها والتي تم إصدارها إلكترونياً بصيغة XML أو 3- PDF/A (متضمنة صيغة XML) بنفس الصيغة المصدر بها تلك الفاتورة أو الإشعار إلى العملاء.
- ٣. يجب على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية تقديم نسخة مطبوعة من الفاتورة الضريبية المبسطة أو الإشعار المتعلق بها والتي تم إصدارها إلكترونياً بصيغة XML أو 3- PDF/A (متضمنة صيغة طيفة طيفة على اتفاق أطراف المعاملة قيام الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية بمشاركة الفاتورة الضريبية المبسطة أو الاشعار المتعلق بها مع العملاء بصيغة XML أو 3- PDF/A (متضمنة صيغة XML)، أو في أي صورة أخرى يمكن قراءتها بطريقة اعتبادية من قبل العملاء.



#### (ح) محتوى الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية متضمنةً كافة حقول البيانات المطلوب توافرها في تلك الفواتير والإشعارات بالإضافة إلى كافة المتطلبات والتفاصيل الأخرى الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و (٦) منه، وذلك لكل فاتورة أو إشعار على حسب نوعها أو طبيعتها وبما يشمل كافة أنواع التوريدات الخاضعة للضريبة والمنصوص عليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

#### (٥) المتطلبات المتعلقة بأمن البيانات والمعلومات

- ا. يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات غير قابل للتلاعب وأن يتضمن آلية
   تمنع ذلك وتتيح كشف أية محاولة للتلاعب قد تتم من قبل المستخدم أو من أي طرف أخر، وذلك
   بحسب المواصفات والمتطلبات المحددة من قبل الهيئة، ويكون للهيئة صلاحية التحقق من
   مطابقة الحل التقنى لتلك المواصفات والمتطلبات بحسب آلية التحقق الواردة فى هذا البند.
- ع. يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على حماية الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة ضد أي تعديل أو حذف، وأن يحتوي على وظائف تُمكِّن الشخص الخاضع لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية من حفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وأرشفتها في صيغة XML دون الحاجة إلى الاتصال بالإنترنت وذلك وفقاً للمواصفات والمتطلبات والمدد الواردة في الملحق (١) من هذا القرار.
- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إصدار رقم التعريف الموحد عالمياً (**QIUD**)، بالإضافة إلى الرقم التسلسلي الذي يعرف ويميز كلاً من الفاتورة الضريبية والفاتورة الضريبية المبسطة والإشعارات المرتبطة بأي منهما وفقاً للمواصفات والمتطلبات والمدد المحددة في الملحق (٦) من هذا القرار، وذلك لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني يتم إصداره من خلال ذلك الحل التقني وبحسب المتطلبات والمدد المحددة في الملحقين (١) و(٦) من هذا القرار. ويُقصد برقم التعريف الموحد عالمياً (**QIUU**) بأنه رقم ١٦٨-bit يتم إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم التعريف بواسطة أي شخص آخر.
- غ. فيما يتعلق بالحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات المستخدم في إصدار الفواتير الضريبية
   المبسطة والإشعارات المتعلقة بها إلكترونياً؛ فيجب أن يكون قادراً على إنشاء ختم تشفير



(Cryptographic Stamp) لكل فاتورة أو إشعار مصدر من خلاله ويكون لذلك الختم رمز تعريفي مُحدد (Cryptographic Stamp Identifier)، وذلك بحسب المتطلبات والمدد المحددة في الملحقين (۱) و(۲) من هذا القرار والضوابط والآليات الواردة في البند (رابعاً) منه.

- يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على إنشاء دالة تشفير (Hash) لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني ضمن سلسلة الفواتير الالكترونية والاشعارات الالكترونية المُصدرة، على أن يتم تضمين دالة تشفير (Hash) كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني ضمن دالة تشفير (Hash) الفاتورة الإلكترونية أو الإشعار الإلكتروني اللاحق لها في تلك السلسلة لوصل الفواتير والاشعارات ضمن السلسلة لضمان عدم التلاعب فيها بالحذف او الاستبدال. ويُقصد بدالة التشفير (Hash) نص يتم تحويله إلى شفرة من خلال تطبيق خوارزمية أحادية الاتجاه على بيانات الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني بحيث يمنع العودة إلى البيانات الأصلية أو تعديلها أو العبث بها كما ورد في الملحق (١) من هذا القرار.
- ت. يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها قادراً على إنشاء نوع من الباركود (Barcode) على شكل مصفوفة تتكون من نمط من المربعات السوداء والبيضاء والتي يمكن قراءتها آليًا بواسطة ماسح رمز الاستجابة السريعة أو كاميرا الأجهزة الذكية لضمان التأكد من صحة الفواتير والإشعارات ويشار إليه بـ "رمز الاستجابة السريعة QR Code " كما ورد في الملحق (١) من هذا القرار.
- ٧. يجب أن يحتوي الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات على عداد للفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية (counter)، كما يجب أن يكون ذلك العداد غير قابل للتلاعب أو لإعادة ضبطه أو لإعادة تعيينه، ويجب أن تزداد قراءة ذلك العداد مع كل فاتورة إلكترونية مُصدرة أو إشعار إلكتروني مصدر. وعليه فيجب أن يسجل الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قراءة هذا العداد على كل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني مرتبط بها في الحقل الوارد في الملحق (٦) من هذا القرار.



#### (و) متطلبات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية

- ا. تكون الصيغة المعتمدة لجميع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المرتبطة بها لغايات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية هي صيغة XML أو XML (متضمنة صيغة XML) والمشار إليها في هذا القرار.
- ت. يجب أن يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قادراً على الاتصال بالإنترنت والربط مع أنظمة خارجية باستخدام واجهة برمجة التطبيقات (Interface - API).

#### (j) الوظائف المحظورة

- ا. يجب ألا يشتمل الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات على أي من الوظائف المحظورة الواردة في الملحق (١) من هذا القرار.
- آن لا يكون الحل التقني المطابق للمواصفات والمتطلبات قابلاً لإصدار أكثر من تسلسل واحد للفواتير الإلكترونية والإشعارات الالكترونية المصدرة من خلال كل وحدة من وحدات إصدار الفواتير ظمن الحل التقني المستخدم .ولغايات هذا القرار يُقصد بالوحدة العنصر الرئيسي للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والمسؤول عن منع التلاعب لسلسلة الفواتير الإلكترونية وذلك عن طريق وضع دالة تشفير (Hash) لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكتروني، بالإضافة إلى وضع دالة تشفير (Hash) الخاصة بالفاتورة الإلكترونية السابقة أو الإشعار الإلكترونية السابق بسلسلة الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية، وإصدار ختم التشفير لكل فاتورة إلكترونية أو إشعار إلكترونية المبسطة والإشعارات المرتبطة بها، على أن يشمل ختم التشفير رمز تعريفي محدد لكل ختم تشفير (Cryptographic Stamp Identifier) بحسب ما هو محدد بالملحقين (١) و(٦) من هذا القرار.



# رابعاً: متطلبات وآليات التحقق من مطابقة الحلول التقنية للمواصفات والمتطلبات، وارمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير، والرمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير، والرمز التعريفي المُحدد Stamp Identifier)

تقوم الهيئة العامة للزكاة والدخل بتحديد الآليات الخاصة بالتحقق من مطابقة الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية للمواصفات والمتطلبات المشار إليها في البند (ثالثاً) من هذا القرار، و (ثالثاً) من البند (ثالثاً) و (ثالثاً) و (ثالثاً)

# خامساً: حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والبيانات المتعلقة بها

على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والبيانات المتعلقة بها وفق متطلبات الحفظ المنصوص عليها في المادة (السادسة والستون) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، على أن يلتزم الأشخاص الخاضعين لأحكام لائحة الفوترة الإلكترونية بتزويد الهيئة بأية سجلات أو فواتير إلكترونية أو إشعارات إلكترونية أو بيانات تطلبها لأغراض التحقق من صحة الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية المصدرة منهم والتحقق من التزامهم بأحكام الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية ولائحة الفوترة الإلكترونية.



## سادساً: ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية

- ا- على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية الخاصة بهم مع أنظمة الهيئة باستخدام واجهة برمجة التطبيقات (Application Programming Interface API) وذلك ابتداءً من تاريخ الأول من يونيو ٢٠٢٢م وبحسب المدد الزمنية للربط مع كل فئة من الفئات المستهدفة ومراحل تطبيق إجراءات الربط مع أنظمة الهيئة.
- بالإضافة إلى متطلبات ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية المحددة في الفقرة (الثانية/د) من البند (ثالثاً)، تُحدد جميع التفاصيل الإضافية المتعلقة بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية ومراحل تطبيقها بموجب قرار يصدر لاحقاً استناداً إلى الصلاحيات الواردة بالفقرة (ب) من المادة (السادسة) من لائحة الفوترة الإلكترونية.

## سابعاً: التزامات الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية

مع مراعاة جميع الالتزامات المفروضة على الأشخاص الخاضعين للضريبة والمنصوص عليها في الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية؛ يتوجب على جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية والمحددين في المادة (الثالثة) منها الالتزام بجميع الضوابط والالتزامات المنصوص عليها في لائحة الفوترة الإلكترونية وهذا القرار وعلى وجه الخصوص الالتزام بما يلى:

- اصدار كافة الفواتير والإشعارات الضريبية الواجب إصدارها نظاماً خلال المدد المحددة لذلك، بصورة إلكترونية ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المهلة المحددة في الفقرة (ب) من المادة (السابعة) من لائحة الفوترة الإلكترونية.
- r- الامتثال لجميع الأحكام الواردة في لائحة الفوترة الإلكترونية بالإضافة إلى الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية الإضافية الواردة في هذا القرار والملحقين (١) و (٦) منه، وأية قرارات لاحقة تصدر في شأن الفوترة الإلكترونية.
- "- الالتزام بالمدد المحددة للامتثال بالمواصفات والمتطلبات الواجب توافرها في الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وفقاً للتفاصيل ومدد التطبيق المحددة في الملحقين (١) و(٦) من هذا القرار.



- الامتثال لمتطلبات حفظ السجلات والفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية والبيانات المتعلقة بها المشار
   إليها في البند (خامساً) من هذا القرار وأية متطلبات أخرى بموجب الأنظمة واللوائح السارية.
- و- إبلاغ الهيئة من خلال الوسائل المحددة من قبلها عن أية حوادث أو أعطال فنية أو أمور طارئة تعيق عملية إصدار الفواتير الإلكترونية أو الإشعارات الإلكترونية، وللهيئة تحديد الإجراء الواجب اتخاذه بعد التحقق من الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ وفقاً لما تراه مناسباً وبحسب السياسات المتبعة لديها، ويكون على الشخص الخاضع للائحة الفوترة الإلكترونية إخطار الهيئة فور زوال الحادثة أو العطل الفني أو الأمر الطارئ.
- ٦- عدم استخدام أي حل تقني غير مطابق للمواصفات والمتطلبات المشار إليها في البند (ثالثاً) من هذا القرار،
   وذلك وفقاً للمدد والضوابط المحددة فيه والملحقين (١) و (٦) منه.
- ٧- تسجيل الوحدات المستخدمة في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات المتعلقة بها ضمن الحل التقني
   المستخدم مع الهيئة وذلك بما يتوافق مع الآليات والضوابط المشار إليها في هذا القرار وأية قرارات لاحقة.
- المحافظة على الرمز التعريفي المحدد لأختام التشفير وما يرتبط بها من مكونات بشكلِ أمن وحمايتها من النسخ
   أو الاستعمال غير المشروع، وعدم استعمالها في غير الأغراض المخصصة من أجلها.
- و. ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية للأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة ابتداءاً من التاريخ
   المحدد في هذا القرار وأية قرارات لاحقة تصدر في هذا الشأن.

## ثامناً: أحكام ختامية

- ا- يجوز للهيئة تفويض جهة أو أكثر للقيام بإجراءات التحقق من أن الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية مطابق للمواصفات والمتطلبات بحسب البند (ثالثاً) من هذا القرار، والتحقق من استيفاء متطلبات وآليات إصدار أختام التشفير السابق الإشارة إليها في البنود (ثانياً) و (ثالثاً) و(رابعاً) من هذا القرار، بحيث تقوم هذه الجهة بالتحقق من مطابقة كل حل تقني مستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية للمواصفات والمتطلبات المحددة في هذا القرار والملحقين (١) و (٦) منه.
- r- تطبق على مخالفي لائحة الفوترة الإلكترونية وأحكام هذا القرار العقوبات والغرامات المنصوص عليها بنظام ضريبة القيمة المضافة وبحسب تصنيف المخالفات الوارد في قرارات مجلس الإدارة ذات الصلة.



## تاسعاً: النفاذ والإلزام

على الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الالكترونية الامتثال للمواصفات والمتطلبات الواردة بهذا القرار ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المهلة المحددة في الفقرة (ب) من المادة (السابعة) من لائحة الفوترة الإلكترونية، مع مراعاة المحددة للتنفيذ والامتثال لكلاً من المواصفات والمتطلبات كما هو محدد في الملحقين (١) و (٦) من هذا القرار.

يدخل هذا القرار حيز النفاذ ويتم العمل بموجبه من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.





#### الملاحق

يختص الملحقين (١) و (٢) أدناه بتحديد تفاصيل المتطلبات والمواصفات الفنية والتقنية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية والقرارات المتعلقة بها والتى سوف يتم تنفيذها على مرحلتين رئيستين:

**المرحلة الأولى:** مرحلة إصدار الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، بما فيها متطلبات ومواصفات إصدار ومعالجة وحفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية، والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ الرابع من ديسمبر ٢٠٢١ م.

المرحلة الثانية: مرحلة ربط أنظمة الفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير الالكترونية والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة والمقرر تنفيذها على مراحل ابتداءً من الأول من يونيو ٢٠٢٢م.

### ملحق (۱)

## المتطلبات الفنية للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية

يحتوي هذا الملحق على تفاصيل المتطلبات الفنية للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الالكترونية والاشعارات الالكترونية وسيتم مراجعتها وتحديثها بشكل دوري من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل.

#### ويتضمن هذا الملحق المتطلبات والمواصفات التالية:

- (١) متطلبات الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني بما يشمل أنواعها وصيغها وهيكلها.
- (٢) المتطلبات المتعلقة بأمن البيانات والمعلومات والأختام التي تشمل ختم التشفير، دالة التشفير (Hash) وغيرها.
- (٣) متطلبات البيانات وقدرة الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية على الاتصال بالإنترنت وأنظمة الهيئة.



#### (٤) المواصفات الوظيفية المحظورة.

# المتطلبات والمواصفات الفنية الواجب توافرها في الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الإلكترونية، وفي الفواتير والاشعارات التي سيتم إصدارها من خلاله بداية من تاريخ ٤ ديسمبر ٢٠٢١ م.

| الوصف  | المتطلبات و المواصفات<br>الفنية |
|--|---------------------------------|
| القدرة على إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية التالية:  |                                 |
| — فاتورة ضريبية وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين.  | أنواع الفواتير والإشعارات       |
| — فاتورة ضريبية مبسطة وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين.  |                                 |
| —      لا توجد صيغة محددة مطلوبة طالما توافرت كافة البيانات المطلوبة للفاتورة أو الإشعار.  | صيغة إصدار الفواتير والإشعارات  |
| — الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني تحتوي على جميع الحقول الإلزامية من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل في ملحق (٢) بحلول تاريخ التطبيق المقابل                              |                                 |
| للحقل.   |                                 |
| — تمتثل الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني لقواعد العمل المعينة للحقول المشروطة، و تمتثل لعمليات التحقق من صحة المحتوى (القيم المسموح بها).                                  | هيكلة الفواتير والإشعارات       |
| —  يجب أن تحتوي الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني على تفاصيل الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت).  |                                 |
| —    تصدير الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية إلى أرشيف محلي غير متصل بالإنترنت.  |                                 |
| — أن تتضمن وحدة الحل التقني خصائص تمكنه من إقفال نفسه بطريقة تمنع التلاعب وتتيح كشف أي محاولة للتلاعب (الفواتير الضريبية المبسطة فقط وما<br>يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين). | معالجة وأمن البيانات            |



|                    | ى أرشفة الفواتير والإشعارات التي تم إصدارها الى نظام أرشفة خارجي.  | القدرة على | _ | تخزين البيانات        |
|--------------------|--|------------|---|-----------------------|
| QR Code) والذي يجب | ، الفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين: القدرة على إنشاء وطباعة رمز الاستجابة السريعة (·<br> |            | _ |                       |
| 1                  | على البيانات التالية على الأقل:  | ان يحتوي   | i |                       |
|                    | الحقل  | تسلسل      |   |                       |
|                    | اسم المورد   | 1          |   | رمز الاستجابة السريعة |
|                    | رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للمورد  | 2          |   | (QR code)             |
|                    | الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت)   | 3          |   |                       |
|                    | إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة)   | 4          |   |                       |
|                    | إجمالي ضريبة القيمة المضافة  | 5          |   |                       |

المتطلبات والمواصفات الفنية الإضافية الواجب توافرها في الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية، وفي الفواتير والاشعارات التي سيتم إصدارها من خلاله بداية من تاريخ ١ يونيو ٢٠٢٢م.

| الوصف  | المتطلبات و المواصفات<br>الفنية الإضافية |
|--|--|
| — XML (صيغة إلزامية لإنشاء الفواتير والإشعارات وإرسالها) بناءً على مواصفات ومتطلبات الهيئة العامة للزكاة والدخل. | صيغة الفواتير                            |



| 3- PDF/A (متضمنة صيغة XML) ، (صيغة اختيارية قابلة للقراءة لمشاركة الفاتورة أو الإشعار مع العميل).  | _ |   |
|--|---|---|
| الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني يحتويان على جميع الحقول الإلزامية من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل والمحددين في الملحق (٢) بحلول تاريخ<br>التطبيق المقابل للحقل.<br>تمتثل الفاتورة الإلكترونية والإشعار الإلكتروني لقواعد العمل المعينة للحقول المشروطة، وتمتثل لعمليات التحقق من صحة المحتوى (القيم المسموح بها).  | _ | هيكلة الفواتير والإشعارات                                   |
| إصدار رقم التعريف الموحد عالمياً (UUID) لكل فاتورة او إشعار مصدر.<br>يحتوي على عداد غير قابل للتلاعب "Tamper-resistant counter" تزداد قيمته عن كل فاتورة أو إشعار مصدر .   |   | معالجة وأمن البيانات  |
| يجب أن يكون لكل حل تقني مستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية والذي يستخدم في إصدار الفواتير الضريبية المبسطة والإشعارات<br>المرتبطة بها بطريقة إلكترونية، رمز تعريفي مُحدد لأختام التشفير يتم استخدامه لتطبيق ختم التشفير على كل فاتورة ضريبية مبسطة والاشعار المرتبط بها.<br>يجب أن تحتوي كل فاتورة ضريبية مبسطة والإشعار المرتبط بها على ختم التشفير. |   |   |
| سيتم إصدار أختام التشفير وإدارتها من خلال بوابة الهيئة العامة للزكاة والدخل. يجب على الأشخاص الخاضعين للضريبة تسجيل الدخول إلى بوابة الهيئة العامة<br>للزكاة والدخل باستخدام حساباتهم الحالية من أجل طلب وإدارة أختام التشفير للحلول التقنية المستخدمة لإصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية<br>الخاصة بهم.   | _ | ختم التشفير (الفواتير الضريبية<br>المبسطة فقط وما يرتبط بها |
| يمكن إنشاء مفتاح التوقيع المرتبط بالرمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير.<br>يجب إنشاء مفتاح توقيع جديد عند تجديد الرمز التعريفي المُحدد لأختام التشفير.  |   | من إشعار دائن / إشعار مدين)                                 |
| يجب وضع علامة على مفتاح التوقيع يفيد أنه غير قابل للاستخراج أو النقل خارج وحدة الأمان.<br>تشفير القرص الصلب للحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية لحماية مفتاح التوقيع في حالة استخدام برنامج لتخزين هذا<br>المفتاح.   |   |   |



|                       | _   | قدرات تشفير إضافية                                    |   |                       |
|-----------------------|---|---|---|-----------------------|
| ىس رقم التعريف بواسطة | _   | رقم التعريف الموحد عالمياً<br>للفاتورة في صيغة (UUID) |   |                       |
| ي يجب أن يحتوي على    | جميع أنواع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية: القدرة على إنشاء وطباعة رمز الاستجابة السريعة (QR Code) والذع<br>الية على الأقل:<br>الحقل   |   | _ |                       |
|                       | اسم المورد<br>رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة للمورد   | 2   |   |                       |
|                       | الطابع الزمني للفاتورة أو للإشعار (التاريخ والوقت).   | 3   |   | رمز الاستجابة السريعة |
|                       | إجمالي الفاتورة أو الإشعار (مع ضريبة القيمة المضافة).<br>إجمالي ضريبة القيمة المضافة.   | 4<br>5  |   | (QR code)             |
|                       | ېبه ي كريبه معلى ك<br>دالة تشفير (Hash) لفاتورة أو إشعار XML.   | 6   |   |                       |
|                       | المفتاح العام المستعمل لإنشاء ختم التشفير:<br>- بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، سيتم إصدار ختم التشفير من خلال الحل التقني<br>المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية.<br>- بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات المرتبطة بمنصة الهيئة العامة للزكاة والدخل، هذا هو<br>المفتاح العام لمنصة الهيئة العامة للزكاة والدخل. | 7   |   |                       |



|                          | 8 ختم التشفير: - بالنسبة للفواتير الضريبية المبسطة وما يرتبط بها من إشعارات، الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية هو الذي سيقوم بإصدار ختم التشفير بالنسبة للفواتير الضريبية وما يرتبط بها من إشعارات و التي سيتم استلامها بعد مرحلة الربط من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل، ستقوم المنصة المستخدمة من قبل الهيئة بإصدار ختم التشفير بعد استلام الفواتير و الاشعارات و التحقق مبدئياً من هيكلها وتوافقها مع المتطلبات الأساسية للفاتورة و الاشعار.   |             |         |
|--------------------------|---|-------------|---------|
| ـا من إشعار دائن / إشعار | القدرة على إنشاء اتصال مشفر وموثق (مثل الـ TLS) على شبكة الانترنت.<br>حماية قابلية الاستخدام والموثوقية وتكامل وسلامة البيانات عبر قنوات الاتصال.<br>القدرة على تحميل الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية بشكل دوري كدفعة واحدة من خلال واجهة برمجة التطبيقات الخارجية الأ<br>ضريبية مبسطة فقط وما يرتبط بها من إشعار دائن / إشعار مدين).<br>القدرة على إرسال الفواتير والإشعارات في نفس-وقت-إصدارها (Real-time) وتلقي الرد من الهيئة (فاتورة ضريبية فقط وما يرتبط به<br>مدين).<br>في حالة عدم اتصال الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الإلكترونية والاشعارات الالكترونية بالإنترنت ، يتم وضع الفواتير الإلكترونية والاشعارات بعد إعادة إنشاء الاتصال. | -<br>-<br>- | الاتصال |

#### المواصفات والخصائص الوظيفية المحظورة

- ١. لا يسمح أن يتضمن أو أن يمكن الحل التقني المستخدم في إصدار الفواتير الالكترونية والاشعارات الالكترونية أي من المواصفات والخصائص الموضحة في الجدول أدناه.
  - ٦. أي حل تقني يتضمن أو يمُكن أي من المواصفات والخصائص المحظورة الواردة بالجدول أدناه يعتبر غير مطابق لمتطلبات الفوترة الالكترونية.



| یُطبق ابتداءً من ۱ یونیو<br>۲۰۲۲م | یُطبق ابتداءً من ٤ دیسمبر<br>١٦٠٦م | الوصف  | المواصفات والخصائص<br>المحظورة  |
|-----------------------------------|------------------------------------|--|---|
|                                   | نعم                                | — وصول من غير تسجيل الدخول.<br>— كلمة المرور الافتراضية.<br>— عدم وجود إدارة جلسة المستخدم.  | عدم التحكم بالوصول  |
|                                   | نعم                                | <ul> <li>السماح بتعديل أو حذف الفواتير أو الاشعارات الإلكترونية الصادرة.</li> <li>السماح بتعديل أو حذف سجلات الفواتير أو الاشعارات الإلكترونية.</li> <li>إصدار الفواتير أو الاشعارات الإلكترونية بأختام زمنية غير صحيحة.</li> <li>إصدار سجل الفواتير أو الاشعارات الإلكترونية بدون تسلسل.</li> <li>إعادة تعيين أو إعادة ضبط عداد الفواتير أو الاشعارات.</li> </ul> | التلاعب في الفواتير الإلكترونية<br>أو الإشعارات الإلكترونية أو<br>السجلات |
|                                   | نعم                                | — السماح بإمكانية إنشاء أكثر من تسلسل واحد للفواتير أو الاشعارات الإلكترونية<br>في أي وقت.   | أكثر من تسلسل واحد للفواتير أو<br>الاشعارات                               |
| نعم                               |                                    | — توفير خيار استخراج أو نقل مفتاح التوقيع الخاص بختم التشفير بغرض استخدامه<br>في جهاز آخر.   | استخراج أو نقل المفتاح الخاص<br>بختم التشفير                              |
| نعم                               |                                    | — السماح بتغيير الوقت الخاص بالحل التقني.<br>— السماح بتعديل بيانات الختم الزمني أثناء إصدار الفاتورة.   | تغيير الوقت   |





بالإضافة إلى جميع المتطلبات والمواصفات الفنية المذكورة في الملحق (١) أعلاه، يجب الالتزام بجميع المواصفات الفنية التفصيلية الخاصة بكل حقل من الحقول السابقة واللازمة لتنفيذ تلك المتطلبات والمواصفات والمدرجة ضمن الوثيقة الخاصة بـ "معايير تنفيذ مواصفات أمن الفوترة الالكترونية من الحقول السابقة واللازمة لتنفيذ تلك المدت (١) وتطبق معه وفقاً وتعد تلك الوثيقة جزء لا يتجزأ من الملحق (١) وتطبق معه وفقاً لتاريخ التطبيق المحدد في الحقول المبينة في الملحق.



## ملحق (۲)

#### حقول الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية

يحتوي هذا الملحق على قائمة الحقول التي يجب توافرها في الفواتير الإلكترونية ويجب تطبيقها وفقًا للجداول الزمنية المحددة لكل حقل. الجداول الزمنية هي كما يلي ومشار إليها بشكل فردي في كل حقل:

- ا. ٤ ديسمبر ٢٠٢١ م.
  - ٦. ١ يونيو ٢٠٢٦ م.

لتنفيذ القرار الخاص بالضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية، يتم تصنيف حقول الفاتورة والإشعار أدناه المضمنة في كل نوع من أنواع الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية طبقاً للتصنيف المحدد في العمود الخاص بـ"مستوى الإلزام" وفقاً لما يلى:

- الزامى: يقصد به أن الحقل يجب تضمينه في الفاتورة الإلكترونية وما يرتبط بها من إشعارات مع تفاصيله في جميع الحالات.
- 7. **مشروط**: يقصد به أن الحقل يجب تضمينه في الفاتورة الإلكترونية وما يرتبط بها من إشعارات إذا استوفى شروطًا معينة، ويمكن استبعاده في حال أن الشروط لا تنطبق.
  - ٣. اختياري: يقصد به أن الحقل غير إلزامي ليتم تضمينه في الفاتورة الإلكترونية وما يرتبط بها من إشعارات.



يتضمن تنفيذ القرار متطلبات تحديد (إظهار/ عدم إظهار) الحقل المحدد ضمن المتطلبات والمواصفات الفنية في ملف الـ PDF الخاص بالفاتورة أو الاشعار أو في نسخة الفاتورة المطبوعة والمشار إليها في الحقل الخاص بـ (الظهور على الفاتورة) ويُمثل بخيارين:

- ١. مطلوب: حقل يجب أن يكون ظاهر في نسخة الفاتورة أو الإشعار المطبوع بداية من تاريخ التطبيق المحدد في الحقل.
- ٦. غير مطلوب: حقل مطلوب وجوده من خلال الحل التقني المستخدم، ولكن لا يشترط أن يكون ظاهر في النسخة المطبوعة من الفاتورة أو الإشعار، ويخضع لاختيار الشخص الخاضع للضريبة الملزم بتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الالكترونية ليتم تضمينه أو عدم تضمينه في النسخة المطبوعة من الفاتورة أو الاشعار.

## يجب أن تحتوي الفاتورة الضريبية – المشار إليها في الفقرة (٥) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات الآتية:

| يطبق ابتداءً من ۱<br>يونيو ۲۰۲۲ | يطبق ابتداءً من ٤<br>ديسمبر ٢٠٢١ | مستوى<br>الإلزام | الظهور على<br>الفاتورة                    | الشروط                                      | الحقل        | #   |
|---------------------------------|----------------------------------|------------------|---|---|--------------|-----|
|                                 |                                  |                  |   |   | نوع الفاتورة | 1   |
|                                 | نعم                              | الزامي           | نعم كعنوان<br>للفاتورة (فاتورة<br>ضريبية) | يجب إدخال نوع الفاتورة<br>التي يتم إصدارها. | نوع الفاتورة | 1.1 |



|     |       |       |  | – فاتورة ضريبية وفقًا للفقرة (0) من<br>المادة (0°) من اللائحة التنفيذية<br>لنظام ضريبة القيمة المضافة   |  |
|-----|-------|-------|--|---|--|
| نعم | مشروط | مطلوب | الخيار (الفاتورة أصدرت من<br>العميل بالنيابة عن المورد)<br>مسموح به فقط إذا كان<br>العميل والمورد مسجلين<br>في ضريبة القيمة<br>المضافة وغير مسموح<br>بهذا الخيار في الفواتير<br>المبسطة. | خيارات إصدار الفواتير في الحالات الخاصة (لا<br>يستبعد أحدها الآخر) - ويشترط موافقة الهيئة<br>على الاجراء:<br>- الفاتورة أصدرت من العميل بالنيابة<br>عن المورد.<br>- الفاتورة أصدرت من قبل طرف ثالث<br>بالنيابة عن المورد. |  |
| نعم | مشروط | مطلوب | في حال إذا كانت تنطبق<br>أي من الخيارات  | خيارات أنواع المعاملات الخاصة (لا يستبعد<br>أحدها الآخر):<br>- فاتورة التوريد المفترض.<br>- فاتورة تصدير سلع أو خدمات.  |  |

|     |     |        |           |         | - ملخص الفاتورة.  |     |
|-----|-----|--------|-----------|---------|---|-----|
|     |     |        |           |         | معرفات الفاتورة   | 2   |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | لا تفخح | الرقم التسلسلي الذي يعرف ويميز الفاتورة<br>الضريبية، ويتم إصداره من قبل الشخص<br>الخاضع للضريبة وفقًا للفقرة (٥/ب) من<br>المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام<br>ضريبة القيمة المضافة.    | 2.1 |
| نعم |     | الزامي | غیر مطلوب | لا تفخد | رقم التعريف الموحد عالمياً للفاتورة في<br>صيغة (UUID). وهو رقم bit-۱۲۸ يتم<br>إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله<br>من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم<br>التعريف بواسطة أي شخص آخر. | 2.2 |



|     |     |        |           |                        | ٤  |     |
|-----|-----|--------|-----------|------------------------|--|-----|
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا يوجد                | دالة تشفير (Hash) الفاتورة أو الإشعار      | 2.3 |
|     |     |        |           |                        | السابق - دالة تشفير (Hash) هي نص يتم       |     |
|     |     |        |           |                        | تحويله إلى شفرة من خلال تطبيق خوارزمية     |     |
|     |     |        |           |                        | تجزئة موحدة لمنع التعديل أو التلاعب        |     |
|     |     |        |           |                        | بالبيانات الأصلية.                         |     |
| نعم |     | الزامي | مطلوب     | يجب أن يحتوي رمز       | رمز الاستجابة السريعة (QR Code) على أن     | 2.4 |
|     |     |        |           | الاستجابة السريعة ( QR | يكون واضح في صيغة PDF للتحقق من            |     |
|     |     |        |           | Code) على المعلومات    | الفاتورة المطبوعة.                         |     |
|     |     |        |           | کما هو مذکور في        |  |     |
|     |     |        |           | الملحق رقم (١)         |  |     |
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا تفخد                | عداد غير قابل للتلاعب.                     | 2.5 |
|     |     |        |           |                        | التاريخ                                    | 3   |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | يجب أن يكون صيغة       | تاريخ إصدار الفاتورة وفقًا للفقرة (٥/أ) من | 3.1 |
|     |     |        |           | التاريخ كالتالي -YYYY  | المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام     |     |
|     |     |        |           | MM-DD                  | ضريبة القيمة المضافة.                      |     |



| نعم | مشروط  | مطلوب | يجب أن يكون صيغة       | تاريخ التوريد. يجب أن يكون تاريخ التوريد    | 3.2 |
|-----|--------|-------|------------------------|---|-----|
|     |        |       | التاريخ كالتالي -YYYY  | منصوص عليه، إذا كان مختلفًا عن تاريخ        |     |
|     |        |       | MM-DD                  | إصدار الفاتورة وفقًا للفقرة (٥/ز) من المادة |     |
|     |        |       |                        | (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة       |     |
|     |        |       |                        | القيمة المضافة.                             |     |
|     |        |       |                        | تحديد هوية المورد                           | 4   |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا يوجد                | الاسم وفقًا للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣)    | 4.1 |
|     |        |       |                        | من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة     |     |
|     |        |       |                        | المضافة.                                    |     |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا يوجد                | العنوان وفقًا للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣)  | 4.2 |
|     |        |       |                        | من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة     |     |
|     |        |       |                        | المضافة. يجب أن يكون عنوان المورد في        |     |
|     |        |       |                        | المملكة العربية السعودية.                   |     |
| نعم | مشروط  | مطلوب | إذا تم إدخال الحقل ٤,٤ | رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة وفقًا        | 4.3 |
|     |        |       | (رقم تسجيل المجموعة    | للفقرة (٥/ج) من المادة (٥٣) من اللائحة      |     |
|     |        |       |                        | التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.       |     |



|     |     |        |       | الضريبية) فيصبح هذا<br>الحقل اختياري      |   |     |
|-----|-----|--------|-------|---|---|-----|
|     | نعم | مشروط  | مطلوب | يجب إدخال رقم الضريبة<br>للمجموعة إن وجد. | رقم تسجيل المجموعة الضريبية.              | 4.4 |
| نعم |     | الزامي | مطلوب | لا تفخد                                   | المعرفات الإضافية للمورد.                 | 4.5 |
|     |     |        |       |   | يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: السجل    |     |
|     |     |        |       |   | التجاري (CR) / ترخيص وزارة الشؤون البلدية |     |
|     |     |        |       |   | والقروية / ترخيص وزارة الموارد البشرية    |     |
|     |     |        |       |   | والتنمية الاجتماعية/ ترخيص الهيئة العامة  |     |
|     |     |        |       |   | للاستثمار / أو معرف آخر للمورد.           |     |
|     |     |        |       |   | يتكون الحقل من:                           |     |
|     |     |        |       |   | - نوع المعرف                              |     |
|     |     |        |       |   | - رقم المعرف                              |     |
|     |     |        |       |   | ملاحظة: عند اختيار معرف السجل التجاري     |     |
|     |     |        |       |   | ووجود سجلات تجارية متعددة ، يجب على       |     |



|     |        |       |   | المورد إدخال السجل التجاري للفرع الذي يتم<br>إصدار الفاتورة الضريبية منه.  |     |
|-----|--------|-------|---|--|-----|
|     |        |       |   | تحديد هوية العميل  | 5   |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا تفخد   | الاسم وفقًا للفقرة (0/هـ) من المادة (0۳)<br>من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة<br>المضافة.  | 5.1 |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا تفخد   | العنوان وفقًا للفقرة (٥/هـ) من المادة (٥٣)<br>من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة<br>المضافة.  | 5.2 |
| نعم | مشروط  | مطلوب | ليس الزامي لفواتير<br>التصدير.<br>إذا تم إدخال رقم تسجيل<br>المجموعة الضريبية<br>فيصبح هذا الحقل اختياري. | رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة (حيثما<br>ينطبق ذلك) وفقًا للفقرة (٥/ج) من المادة<br>(٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة<br>القيمة المضافة. | 5.3 |



|     |     |       |       | غير إلزامي إذا كان البيع<br>لشخص غير خاضع للضريبة<br>في حال قام العميل<br>بإصدار الفاتورة بالنيابة عن<br>المورد                  |  |     |
|-----|-----|-------|-------|--|--|-----|
|     | نعم | مشروط | مطلوب | ليس الزامي لفواتير<br>التصدير.<br>يجب إدخال رقم الضريبة<br>للمجموعة إن وجد.<br>غير إلزامي إذا كان البيع<br>لشخص غير خاضع للضريبة | رقم تسجيل المجموعة الضريبية.   | 5.4 |
| نعم |     | مشروط | مطلوب | ليس الزامي لفواتير<br>التصدير. غير إلزامي إذا<br>كان التوريد لشخص غير<br>خاضع للضريبة إلا في حالة                                | المعرفات الإضافية للعميل.<br>يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: الهوية<br>الوطنية / رقم الإقامة / جواز السفر / رقم<br>٧٠٠ / الرقم الضريبي المميز (TIN) / السجل | 5.5 |



|     |         |           | فواتير لخدمات التعليم    | التجاري (CR) / ترخيص وزارة الشؤون البلدية |     |
|-----|---------|-----------|--------------------------|---|-----|
|     |         |           |                          |   |     |
|     |         |           | الأهلي و الخدمات         | والقروية / ترخيص وزارة الموارد البشرية    |     |
|     |         |           | الصحية الخاصة حيث يجب    | والتنمية الاجتماعية/ ترخيص الهيئة العامة  |     |
|     |         |           | إدخال رقم الهوية الوطنية | للاستثمار/ الهوية الخليجية للعميل.        |     |
|     |         |           | للعميل.                  | يتكون الحقل من:                           |     |
|     |         |           |                          | – نوع المعرف                              |     |
|     |         |           |                          | – رقم المعرف                              |     |
|     |         |           |                          | في حال كان العميل شخصًا اعتباريًا غير     |     |
|     |         |           |                          | خاضع للضريبة ، فإن الهوية الوطنية فقط     |     |
|     |         |           |                          | هي إلزامية للمعاملات الخاصة بالخدمات      |     |
|     |         |           |                          | الصحية الخاصة أو التعليم الأهلي.          |     |
|     |         |           |                          | مراجع الطلب                               | 6   |
| نعم | اختياري | غير مطلوب | لا تفخد                  | رقم أمر الشراء.                           | 6.1 |
| نعم | اختياري | غير مطلوب | لا تفخد                  | رقم العقد.                                | 6.2 |
|     |         |           |                          | معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة          | 7   |



|     | نعم | الزامي  | مطلوب          | لا پوجد                 | وصف السلعة أو الخدمة وفقًا للفقرة (٥/و)   | 7.1 |
|-----|-----|---------|----------------|-------------------------|---|-----|
|     |     | ٠٠٠     | <del>. y</del> | <del> 5.</del> . –      | من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام |     |
|     |     |         |                |                         |   |     |
|     |     |         |                |                         | ضريبة القيمة المضافة.                     |     |
| نعم |     | اختياري | غير مطلوب      | لا تفخد                 | كود السلعة أو الخدمة.                     | 7.2 |
|     | نعم | الزامي  | مطلوب          | لا يوجد                 | سعر الوحدة، وفقًا للفقرة (٥/ح) من المادة  | 7.3 |
|     |     |         |                |                         | (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة     |     |
|     |     |         |                |                         | القيمة المضافة.                           |     |
|     | نعم | الزامي  | مطلوب          | لا يوجد                 | الكمية، وفقًا للفقرة (٥/و) من المادة (٥٣) | 7.4 |
|     |     |         |                |                         | من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة   |     |
|     |     |         |                |                         | المضافة.                                  |     |
| نعم |     | مشروط   | غير مطلوب      | يتم تعبئته إذا تم تقديم | نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت        | 7.5 |
|     |     |         |                | خصومات أو حسومات        |   |     |
|     |     |         |                | على مستوى السلع أو      |   |     |
|     |     |         |                | الخدمات                 |   |     |
|     | نعم | مشروط   | مطلوب          | يتم تعبئته إذا تم تقديم | مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد         | 7.6 |
|     |     |         |                | خصومات أو حسومات        | وفقًا للفقرة (٥/ح) من المادة (٥٣) من      |     |



|     |     |        |           | على مستوى السلع أو       | اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة      |      |
|-----|-----|--------|-----------|--------------------------|---|------|
|     |     |        |           | الخدمات                  | المضافة.                                  |      |
| نعم |     | الزامي | مطلوب     | لا يوجد                  | إجمالي المبلغ (غير شامل ضريبة القيمة      | 7.7  |
|     |     |        |           |                          | المضافة)                                  |      |
|     | نعم | مشروط  | مطلوب     | إلزامي إذا لم تكن السلعة | معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق،         | 7.8  |
|     |     |        |           | أو الخدمة خارج النطاق أو | وفقًا للفقرة (٥/ط) من المادة (٥٣) من      |      |
|     |     |        |           | معفاة من ضريبة القيمة    | اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة      |      |
|     |     |        |           | المضافة.                 | المضافة.                                  |      |
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا تفخد                  | الرمز الضريبي  ( Tax Code )               | 7.9  |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | لا يوجد                  | مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقًا للفقرة    | 7.10 |
|     |     |        |           |                          | (٥/ي) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية |      |
|     |     |        |           |                          | لنظام ضريبة القيمة المضافة.               |      |
| نعم |     | الزامي | مطلوب     | لا تەخد                  | إجمالي المبلغ (شامل ضريبة القيمة          | 7.11 |
|     |     |        |           |                          | المضافة)                                  |      |
|     |     |        |           |                          | إجمالي المبالغ ( على مستوى الفاتورة)      | 8    |



| نعم |     | مشروط  | غير مطلوب | يتم تعبئته إذا تم تطبيق | نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت        | 8.1 |
|-----|-----|--------|-----------|-------------------------|---|-----|
|     |     |        |           | خصومات أو حسومات        |   |     |
|     |     |        |           | على مستوى الفاتورة      |   |     |
|     | نعم | مشروط  | مطلوب     | يتم تعبئته إذا تم تطبيق | مبلغ الخصومات أو الحسومات، إذا تم         | 8.2 |
|     |     |        |           | خصومات أو حسومات        | تطبيق الخصومات أو الحسومات على            |     |
|     |     |        |           | على مستوى الفاتورة      | إجمالي مبلغ الفاتورة وفقًا للفقرة (٥/ح)   |     |
|     |     |        |           |                         | من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام |     |
|     |     |        |           |                         | ضريبة القيمة المضافة.                     |     |
| نعم |     | الزامي | مطلوب     | لا يوجد                 | المبلغ الخاضع للضريبة (غير شامل ضريبة     | 8.3 |
|     |     |        |           |                         | القيمة المضافة) وفقًا للفقرة (٥/ح) من     |     |
|     |     |        |           |                         | المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام    |     |
|     |     |        |           |                         | ضريبة القيمة المضافة.                     |     |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | يجب أن يحسب بالريال     | مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقًا للفقرة    | 8.4 |
|     |     |        |           | السعودي                 | (٥/ي) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية |     |
|     |     |        |           |                         | لنظام ضريبة القيمة المضافة.               |     |



|     | نعم | الزامي  | مطلوب     | لا يوجد | إجمالي قيمة الفاتورة (شامل ضريبة القيمة   | 8.5 |
|-----|-----|---------|-----------|---------|---|-----|
|     |     |         |           |         | المضافة)                                  |     |
| نعم |     | الزامي  | غير مطلوب | لا يوجد | المبلغ المستحق مقرباً إلى أقرب رقمين      | 8.6 |
|     |     |         |           |         | عشريين.                                   |     |
|     |     |         |           |         | المبلغ المراد إضافته إلى إجمالي الفاتورة  |     |
|     |     |         |           |         | لتقريب المبلغ المراد دفعه. يجب تقريبه إلى |     |
|     |     |         |           |         | رقمین عشریین کحد أقصی.                    |     |
|     |     |         |           |         | شروط الدفع                                | 9   |
| نعم |     | الزامي  | غير مطلوب | لا تفخد | طريقة الدفع, إذا كانت طريقة الدفع نقداً   | 9.1 |
|     |     |         |           |         | و/أو عبر تحويل مصرفي و/أو من خلال         |     |
|     |     |         |           |         | البطاقات الائتمانية و/أو من خلال الرصيد   |     |
|     |     |         |           |         | الدائن و/أو غيرها.                        |     |
| نعم |     | اختياري | غير مطلوب | لا توخد | شروط الدفع، لتحديد ما إذا كانت طريقة      | 9.2 |
|     |     |         |           |         | الدفع بالآجل.                             |     |



| نعم |     | مشروط   | غير مطلوب | إذا كانت طريقة الدفع | تفاصيل الحساب المصرفي للمورد, إذا         | 9.3  |
|-----|-----|---------|-----------|----------------------|---|------|
|     |     |         |           | بالآجل               | كانت طريقة الدفع بالآجل                   |      |
|     |     |         |           |                      | ملاحظات                                   | 10   |
| نعم |     | اختياري | غير مطلوب | لا يوجد              | ملاحظات – لإدخال أي بيانات لم تستوفى      | 10.1 |
|     |     |         |           |                      | في حقول الفاتورة.                         |      |
|     |     |         |           |                      | المعاملة الضريبية الخاصة                  | 11   |
|     | نعم | مشروط   | مطلوب     | في حالة عدم احتساب   | في حالة عدم احتساب الضريبة مع المعدل      | 11.1 |
|     |     |         |           | الضريبة مع المعدل    | الأساسي.                                  |      |
|     |     |         |           | الأساسي              | يجب أن يحتوي هذا الحقل على وصف            |      |
|     |     |         |           |                      | "المعاملة الضريبية المنطبقة على التوريد", |      |
|     |     |         |           |                      | وفقًا للفقرة (٥/ك) من المادة (٥٣) من      |      |
|     |     |         |           |                      | اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة      |      |
|     |     |         |           |                      | المضافة.                                  |      |



# يجب أن تحتوي الفاتورة الضريبية المبسطة - المشار إليها في الفقرة (٨) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات الآتية:

| يُطبق ابتداءً من ۱<br>يونيو ۲۰۲۲ | يُطبق ابتداءً من ٤<br>ديسمبر ٢٠٢١ | مستوى<br>الإلزام | الظهور على<br>الفاتورة (مثل<br>PDF أو النسخة<br>المطبوعة, أو<br>شكل آخر) | الشروط                 | الحقل   | #   |
|----------------------------------|-----------------------------------|------------------|--|------------------------|---|-----|
|                                  |                                   |                  |  |                        | نوع الفاتورة  | 1   |
|                                  | نعم                               | الزامي           | نعم كعنوان   | يجب إدخال نوع الفاتورة | نوع الفاتورة  | 1.1 |
|                                  |                                   |                  | الفاتورة (فاتورة<br>ضريبية مبسطة)  | "فاتورة ضريبية مبسطة". | فاتورة ضريبية مبسطة وفقًا للفقرة (٨) من<br>المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام<br>ضريبة القيمة المضافة |     |



|     |     | 1      |           |         |  |     |
|-----|-----|--------|-----------|---------|--|-----|
|     | نعم | مشروط  | مطلوب     | لا تفخد | خيارات إصدار الفواتير في الحالات الخاصة  | 1.2 |
|     |     |        |           |         | - الفاتورة أصدرت من قبل طرف ثالث         |     |
|     | نعم | مشروط  | مطلوب     | لا يوجد | خيارات أنواع المعاملات الخاصة (لا يستبعد | 1.3 |
|     |     |        |           |         | أحدها الآخر)                             |     |
|     |     |        |           |         | - فاتورة التوريد مفترض.                  |     |
|     |     |        |           |         | - ملخص الفاتورة.                         |     |
|     |     |        |           |         | معرفات الفاتورة                          | 2   |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | لا يوجد | الرقم التسلسلي الذي يعرف ويميز الفاتورة  | 2.1 |
|     |     |        |           |         | الضريبية، ويتم إصداره من قبل الشخص       |     |
|     |     |        |           |         | الخاضع للضريبة بالمثل لما هو منصوص       |     |
|     |     |        |           |         | عليه في الفقرة (٥) من المادة (٥٣) من     |     |
|     |     |        |           |         | اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة     |     |
|     |     |        |           |         | المضافة.                                 |     |
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا يوجد | رقم التعريف الموحد عالمياً للفاتورة في   | 2.2 |
|     |     |        |           |         | صیغة (UUID)۔ وهو رقم bit-۱۲۸ یتم         |     |



|     |     |        |           |                        | ·  |     |
|-----|-----|--------|-----------|------------------------|--|-----|
|     |     |        |           |                        | إنشاؤه بواسطة خوارزمية تم اختيارها لجعله |     |
|     |     |        |           |                        | من غير المحتمل أن يتم إنشاء نفس رقم      |     |
|     |     |        |           |                        | التعريف بواسطة أي شخص آخر.               |     |
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا يوجد                | دالة تشفير (Hash) الفاتورة أو الإشعار    | 2.3 |
|     |     |        |           |                        | السابق - دالة تشفير (Hash) هي نص يتم     |     |
|     |     |        |           |                        | تحویله إلی شفرة من خلال تطبیق خوارزمیة   |     |
|     |     |        |           |                        | تجزئة موحدة لمنع التعديل أو العبث        |     |
|     |     |        |           |                        | بالبيانات الأصلية.                       |     |
|     | نعم | الزامي | مطلوب     | يجب أن يحتوي رمز       | رمز الاستجابة السريعة (QR Code) على أن   | 2.4 |
|     |     |        |           | الاستجابة السريعة ( QR | يكون واضح في صيغة PDF للتحقق من          |     |
|     |     |        |           | Code) على المعلومات    | الفاتورة المطبوعة.                       |     |
|     |     |        |           | کما هو مذکور في        |  |     |
|     |     |        |           | الملحق رقم (١)         |  |     |
| نعم |     | الزامي | غير مطلوب | لا تفخد                | عداد غير قابل للتلاعب                    | 2.5 |
|     |     |        |           |                        | التاريخ                                  | 3   |



|     | T      |       |                         |  |     |
|-----|--------|-------|-------------------------|--|-----|
| نعم | الزامي | مطلوب | يجب أن يكون صيغة        | تاريخ إصدار الفاتورة وفقًا للفقرة (٨/أ) من | 3.1 |
|     |        |       | التاريخ كالتالي -YYYY   | المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام     |     |
|     |        |       | MM-DD                   | ضريبة القيمة المضافة.                      |     |
|     |        |       |                         | تحديد هوية المورد                          | 4   |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا يوجد                 | الاسم وفقًا للمادة وفقًا للفقرة (٨/ب) من   | 4.1 |
|     |        |       |                         | المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام     |     |
|     |        |       |                         | ضريبة القيمة المضافة.                      |     |
| نعم | الزامي | مطلوب | لا يوجد                 | العنوان وفقًا للفقرة (٨/ب) من المادة (٥٣)  | 4.2 |
|     |        |       |                         | من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة    |     |
|     |        |       |                         | المضافة. يجب أن يكون عنوان المورد في       |     |
|     |        |       |                         | المملكة العربية السعودية.                  |     |
| نعم | مشروط  | مطلوب | إذا تم إدخال رقم تسجيل  | رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة وفقًا       | 4.3 |
|     |        |       | المجموعة الضريبية       | للفقرة (٨/ب) من المادة (٥٣) من اللائحة     |     |
|     |        |       | فيصبح هذا الحقل اختياري | التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.      |     |
| نعم | مشروط  | مطلوب | يجب إدخال الرقم الضريبي | رقم تسجيل ضريبة القيمة المضافة             | 4.4 |
|     |        |       | للمجموعة إن وجد         | للمجموعة, إن وجد                           |     |



| نعم | الزامي | غير مطلوب | لا يوخد | المعرفات الإضافية للمورد.                 | 4.5 |
|-----|--------|-----------|---------|---|-----|
|     |        |           |         | يجب إدخال إحدى المعرفات التالية: السجل    |     |
|     |        |           |         | التجاري (CR) / ترخيص وزارة الشؤون البلدية |     |
|     |        |           |         | والقروية / ترخيص وزارة الموارد البشرية    |     |
|     |        |           |         | والتنمية الاجتماعية/ ترخيص الهيئة العامة  |     |
|     |        |           |         | للاستثمار / نوع آخر للمورد.               |     |
|     |        |           |         | يتكون الحقل من:                           |     |
|     |        |           |         | - نوع الهوية                              |     |
|     |        |           |         | - رقم الهوية                              |     |
|     |        |           |         | - ملاحظة: عند اختيار معرف السجل           |     |
|     |        |           |         | التجاري ووجود سجلات تجارية                |     |
|     |        |           |         | متعددة ، يجب على المورد إدخال             |     |
|     |        |           |         | السجل التجاري للفرع الذي يتم              |     |
|     |        |           |         | إصدار الفاتورة الضريبية منه.              |     |
|     |        |           |         | تحديد هوية العميل                         | 5   |



| نعم |     | مشروط   | مطلوب     | إلزامية للمعاملات الخاصة | اسم العميل                                | 5.1 |
|-----|-----|---------|-----------|--------------------------|---|-----|
|     |     |         |           | بالخدمات الصحية الخاصة   |   |     |
|     |     |         |           | أو التعليم الأهلي فقط    |   |     |
| نعم |     | اختياري | غير مطلوب | لا تفخد                  | العنوان                                   | 5.2 |
| نعم |     | مشروط   | مطلوب     | إلزامي للمعاملات الخاصة  | المعرفات الإضافية للعميل.                 | 5.3 |
|     |     |         |           | بالخدمات الصحية الخاصة   | يجب إدخال الهوية الوطنية للعميل فقط       |     |
|     |     |         |           | أو التعليم الأهلي فقط    | للفواتير المتعلقة بالخدمات الصحية الخاصة  |     |
|     |     |         |           |                          | أو التعليم الأهلي.                        |     |
|     |     |         |           |                          | معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة          | 6   |
|     | نعم | الزامي  | مطلوب     | لا يوجد                  | وصف السلعة أو الخدمة وفقًا للفقرة         | 6.1 |
|     |     |         |           |                          | (٨/ج) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية |     |
|     |     |         |           |                          | لنظام ضريبة القيمة المضافة.               |     |
| نعم |     | اختياري | غير مطلوب | لا تفخد                  | كود السلعة أو الخدمة                      | 6.2 |
|     | نعم | الزامي  | مطلوب     | لا تفخد                  | سعر الوحدة                                | 6.3 |
|     | نعم | الزامي  | مطلوب     | لا تفخد                  | الكمية                                    | 6.4 |



| 6.5  | نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت      | لا توخد | غير مطلوب | اختياري |     | نعم |
|------|---|---------|-----------|---------|-----|-----|
| 6.6  | مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد       | لا توخد | غير مطلوب | اختياري |     | نعم |
| 6.7  | إجمالي المبلغ (غير شامل ضريبة القيمة    | لا توخد | مطلوب     | الزامي  | نعم |     |
|      | المضافة)                                |         |           |         |     |     |
| 6.8  | معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق.       | لا توخد | غير مطلوب | اختياري |     | نعم |
| 6.9  | الرمز الضريبي ( Tax Code )              | لا تفخد | غير مطلوب | الزامي  |     | نعم |
| 6.10 | مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقًا للفقرة  | لا توخد | غير مطلوب | اختياري |     | نعم |
|      | (٨/هـ) من المادة (٥٣) الثالثة والخمسون  |         |           |         |     |     |
|      | من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة |         |           |         |     |     |
|      | المضافة.                                |         |           |         |     |     |
| 6.11 | إجمالي المبلغ (شامل ضريبة القيمة        | لا يوجد | غير مطلوب | الزامي  |     | نعم |
|      | المضافة) وفقًا للفقرة (٨/د) من المادة   |         |           |         |     |     |
|      | (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة   |         |           |         |     |     |
|      | القيمة المضافة.                         |         |           |         |     |     |
| 7    | إجمالي المبالغ                          |         |           |         |     |     |
|      |   |         |           |         |     |     |



| نعم |     | اختياري | غیر مطلوب | يتم تعبئته إذا تم تقديم<br>خصومات أو حسومات  | نسبة الخصومات أو الحسومات، إن وجدت  | 7.1 |
|-----|-----|---------|-----------|--|---|-----|
|     |     |         |           | على مستويات السلعة   |   |     |
| نعم |     | مشروط   | غیر مطلوب | یتم تعبئته إذا تم تقدیم<br>خصومات أو حسومات<br>علی مستویات السلعة                            | مبلغ الخصومات أو الحسومات، إن وجد   | 7.2 |
| نعم |     | اختياري | مطلوب     | لا تفخد  | المبلغ الخاضع للضريبة (غير شامل ضريبة<br>القيمة المضافة)  | 7.3 |
|     | نعم | مشروط   | مطلوب     | يجب إدخال إما إجمالي<br>ضريبة القيمة المضافة أو<br>إجمالي قيمة الفاتورة أو<br>كليهما         | مبلغ ضريبة القيمة المضافة وفقًا للفقرة<br>(٨/هـ) من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية<br>لنظام ضريبة القيمة المضافة. | 7.4 |
|     | نعم | مشروط   | مطلوب     | إذا لم يتم إدخال إجمالي<br>قيمة ضريبة القيمة<br>المضافة، فسيتم إدخال<br>إجمالي قيمة الفاتورة | إجمالي قيمة الفاتورة (شامل ضريبة القيمة<br>المضافة).  | 7.5 |



|     |         |           | مع البيان - "المبلغ يشمل<br>ضريبة القيمة المضافة" |   |     |
|-----|---------|-----------|---|---|-----|
| نعم | اختياري | غیر مطلوب | لا تفخد   | المبلغ المستحق مقرباً إلى أقرب رقمين<br>عشريين.<br>المبلغ المراد إضافته إلى إجمالي الفاتورة<br>لتقريب المبلغ المراد دفعه يجب تقريبه إلى<br>رقمين عشريين كحد أقصى. | 7.6 |
|     |         |           |   | شروط الدفع  | 8   |
| نعم | اختياري | غیر مطلوب | لا تفخد   | طريقة الدفع، إذا كانت طريقة الدفع هي<br>نقدي و/أو تحويل مصرفي و/أو من خلال<br>البطاقات الائتمانية و/أو من خلال الرصيد<br>الدائن و/أو غيرها.                       | 8.1 |
| نعم | اختياري | غير مطلوب | لا تفخد   | شروط الدفع ، لتحديد ما إذا كانت طريقة<br>الدفع بالآجل.  | 8.2 |



| نعم | اختياري | غير مطلوب | إذا كانت طريقة الدفع  | تفاصيل الحساب المصرفي للمورد إذا كانت    | 8.3 |
|-----|---------|-----------|-----------------------|--|-----|
|     |         |           | بالآجل                | طريقة الدفع إذا كانت طريقة الدفع بالآجل, |     |
|     |         |           |                       | لعمليات للأشخاص الخاضعة للضريبة.         |     |
|     |         |           |                       | ملاحظات                                  | 9   |
| نعم | اختياري | غير مطلوب | لا يوجد               | ملاحظات – لإدخال أي بيانات لم تستوفي     | 9.1 |
|     |         |           |                       | في حقول الفاتورة                         |     |
| نعم | الزامي  | غير مطلوب | يجب أن يتوافق ختم     | ختم التشفير                              | 10  |
|     |         |           | التشفير مع محتوى      |  |     |
|     |         |           | الفاتورة الإلكترونية  |  |     |
|     |         |           | ومعرفات أختام التشفير |  |     |



### يجب أن تحتوي الإشعارات الإلكترونية (الدائنة أو المدينة) المرتبطة بالفاتورة الضريبية المصدرة وفقاً للفقرة (٥) من المادة (٥٣) من اللائحة على البيانات الآتية:

يجب أن تتوافق الحقول الخاصة بالإشعار الدائن / المدين مع نوع الفاتورة التي تم إصدار الإشعار الدائن / المدين من أجلها، وذلك وفقاً لما هو محدد في المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.

## يجب أن تحتوي الإشعارات الإلكترونية (الدائنة أو المدينة) المرتبطة بفاتورة ضريبية مصدرة وفقاً للفقرة (0) من المادة (0۳) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة على البيانات التالية:

| يُطبق ابتداءً من ۱<br>يونيو ۲۰۲۲م                | يُطبق ابتداءً من ٤<br>ديسمبر ٢٠٢١م | مستوى<br>الإلزام | الظهور على<br>نسخة الـ PDF أو<br>النسخة<br>المطبوعة | الشروط                             | الحقل   | #   |  |
|--|------------------------------------|------------------|---|------------------------------------|---|-----|--|
| نوع الفاتورة (لا يوجد تغيير على الحقول ١٫٣ و١٫٤) |                                    |                  |   |                                    |   |     |  |
|  | نعم                                | الزامي           | نعم   | يجب إدخال نوع الفاتورة<br>الضريبية | – نوع الفاتورة التي تم إصدار الإشعار<br>الدائن / المدين بشأنها: | 1.1 |  |



|  |     |        |       |  | <ul> <li>فاتورة ضريبية وفقًا للفقرة</li> <li>(0) من المادة (۵۳) من</li> <li>اللائحة التنفيذية لنظام</li> <li>ضريبة القيمة المضافة</li> </ul> |     |  |
|--|-----|--------|-------|--|--|-----|--|
|  | نعم | الزامي | مطلوب | يجب إدخال نوع من أنواع<br>الإشعارات (دائن/مدين)    | نوع الإشعار (دائن/مدين) وفقاً للحالات<br>المذكورة في المادة (٥٤) من اللائحة<br>التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة.                         | 1.2 |  |
| معرفات الفاتورة (لا يوجد تغيير على الحقول ٢٫١ - ٢٫٥) |     |        |       |  |  |     |  |
|  |     |        |       |  | التاريخ  | 3   |  |
|  | نعم | الزامي | مطلوب | يجب أن يكون صيغة<br>التاريخ كالتالي -YYYY<br>MM-DD | تاريخ إصدار الإشعار وفقًا للفقرة (٣) من<br>المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية لنظام<br>ضريبة القيمة المضافة.                                   | 3.1 |  |
|  | نعم | مشروط  | مطلوب | يجب أن يكون صيغة<br>التاريخ كالتالي -YYYY<br>MM-DD | تاريخ التوريد الأصلي المتعلق بالفاتورة<br>الأصلية  | 3.2 |  |



|   | تحدید هویة المورد (لا یوجد تغییر علی الحقول ۶٫۱ - ۴٫۵) |       |       |            |   |      |  |  |
|---|--|-------|-------|------------|---|------|--|--|
|   | تحديد هوية العميل (لا يوجد تغيير على الحقول ٥,١ - 5.3) |       |       |            |   |      |  |  |
| مراجع الطلب (لا يوجد تغيير على الحقول ٦,١ و ٦,٢)                      |  |       |       |            |   |      |  |  |
| معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة (لا يوجد تغيير على الحقول ٧٫١ - ٧٫٩) |  |       |       |            |   |      |  |  |
| إجمالي المبالغ (لا يوجد تغيير على الحقول ٨,١ - ٨,١)                   |  |       |       |            |   |      |  |  |
| شروط الدفع (لا يوجد تغيير على الحقول ٩,٣ - ٩,١)                       |  |       |       |            |   |      |  |  |
|   |  |       |       |            | ملاحظات (لا يوجد تغيير على الحقل ١٠,١)        | 10   |  |  |
|   |  |       |       | لحقل ۱۱٫۱) | المعاملة الضريبية الخاصة (لا يوجد تغيير على ا | 11   |  |  |
|   |  |       |       |            | المرجع  | 12   |  |  |
|   | نعم  | مشروط | مطلوب | لا يوجد    | الرقم التسلسلي للفاتورة الصادرة عن            | 12.1 |  |  |
|   |  |       |       |            | التوريد المبدئي الذي يتعلق به الإشعار         |      |  |  |
|   |  |       |       |            | الدائن أو المدين.                             |      |  |  |



| نعم | الزامي | مطلوب | لا يوجد | سبب إصدار الإشعار من الأسباب التالية:                | 12.2 |   |
|-----|--------|-------|---------|--|------|---|
|     |        |       |         | ١.     إلغاء أو وقف التوريد بعد حدوثه كلياً          |      |   |
|     |        |       |         | أو جزئياً.   |      |   |
|     |        |       |         | ٦. وجود تغيير أو تعديل جوهري في                      |      |   |
|     |        |       |         | التوريد بحيث يؤدي إلى تغيير الضريبة                  |      |   |
|     |        |       |         | المستحقة.  |      |   |
|     |        |       |         | ٣. تعديل قيمة التوريد المتفق عليه                    |      |   |
|     |        |       |         | مسبقاً بين المورد والعميل.                           |      |   |
|     |        |       |         | <ol> <li>عند ترجيع السلع أو الخدمات أو أي</li> </ol> |      |   |
|     |        |       |         | جزء منها إلى المورد وقبول المورد                     |      |   |
|     |        |       |         | استرجاعها.   |      |   |
|     |        |       |         |  |      | 1 |



# يجب أن تحتوي الإشعارات الإلكترونية (الدائنة أو المدينة) المرتبطة بالفاتورة الضريبية المبسطة المصدرة وفقاً للفقرة (٨) من المادة (٥٣) من اللائحة على البيانات الآتية:

| يُطبق ابتداءً من ۱<br>يونيو ۲۰۲۲م | يُطبق ابتداءً من ٤<br>ديسمبر ٢٠٢١م | مستوى<br>الإلزام | الظهور على نسخة الـ PDF أو النسخة المطبوعة, أو على أي شكل آخر مقروء بموافقة | الشروط   | الحقل  | #   |
|-----------------------------------|------------------------------------|------------------|---|--|--|-----|
|                                   |                                    |                  |   | ٤,١)   | نوع الفاتورة (لا يوجد تغيير على الحقول ١٫٣ و   | 1   |
|                                   | نعم                                | الزامي           | نعم   | يجب إدخال نوع الفاتورة<br>"فاتورة ضريبية مبسطة". | <ul> <li>نوع الفاتورة التي تم إصدار الإشعار الدائن / المدين بشأنها ( فاتورة ضريبية مبسطة ) وفقًا للفقرة (٨)</li> <li>من المادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة</li> </ul> | 1.1 |



|  | نعم | الزامي  | نعم   | يجب إدخال نوع من أنواع | نوع الإشعار (دائن/مدين)                 | 1.2 |
|--|-----|---------|-------|------------------------|---|-----|
|  |     |         |       | الإشعار (دائن/مدين)    |   |     |
| معرفات الفاتورة (لا يوجد تغيير على الحقول ٢٫١ - ٢٫٥)                   |     |         |       |                        |   | 2   |
| التاريخ  |     |         |       |                        |   | 3   |
|  | نعم | الزامي  | مطلوب | يجب أن يكون صيغة       | تاريخ إصدار الإشعار وفقًا للفقرة (٣) من | 3.1 |
|  |     |         |       | التاريخ كالتالي -YYYY  | المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية لنظام  |     |
|  |     |         |       | MM-DD                  | ضريبة القيمة المضافة.                   |     |
| نعم  |     | اختياري | مطلوب | يجب أن يكون التاريخ    | تاريخ التوريد الأصلي المتعلق بالفاتورة  | 3.2 |
|  |     |         |       | کالتالي YYYY-MM-DD     | الأصلية.                                |     |
| تحديد هوية المورد (لا يوجد تغيير على الحقول ٤,١ - ٤,٥)                 |     |         |       |                        |   | 4   |
| تحديد هوية العميل (لا يوجد تغيير على الحقول ٥,٣ - ٥,١)                 |     |         |       |                        |   | 5   |
| معلومات وبيانات السلعة أو الخدمة (لا يوجد تغيير على الحقول ٦٫١١ - ٦٫١) |     |         |       |                        |   | 6   |
| إجمالي المبالغ (لا يوجد تغيير على الحقول ٧,٦ - ٧,١)                    |     |         |       |                        |   | 7   |
| شروط الدفع (لا يوجد تغيير على الحقول ٨,٣ - ٨,١)                        |     |         |       |                        |   | 8   |



| 9    | ملاحظات (لا يوجد تغيير على الحقل ٩٫١) |         |       |        |     |     |
|------|---------------------------------------|---------|-------|--------|-----|-----|
| 10   | ختم تشفیر (لا یوجد تغییر علی الحقل)   |         |       |        |     |     |
| 11   | المرجع                                |         |       |        |     |     |
| 11.1 | الرقم التسلسلي للفاتورة الصادرة عن    | لا يوجد | مطلوب | مشروط  | نعم |     |
|      | التوريد المبدئي الذي يتعلق به الإشعار |         |       |        |     |     |
|      | الدائن أو المدين.                     |         |       |        |     |     |
| 11.2 | سبب إصدار الإشعار من الأسباب التالية: | لا تفخد | مطلوب | الزامي |     | نعم |
|      | (١) إلغاء أو وقف التوريد بعد حدوثه    |         |       |        |     |     |
|      | كلياً أو جزئياً.                      |         |       |        |     |     |
|      | (٢) وجود تغيير أو تعديل جوهري في      |         |       |        |     |     |
|      | التوريد بحيث يؤدي إلى تغيير           |         |       |        |     |     |
|      | الضريبة المستحقة.                     |         |       |        |     |     |
|      | (۳) تعديل قيمة التوريد المتفق عليه    |         |       |        |     |     |
|      | مسبقاً بين المورد والعميل.            |         |       |        |     |     |



|  | (٤) عند ترجيع السلع أو الخدمات أو |  |
|--|-----------------------------------|--|
|  | أي جزء منها إلى المورد وقبول      |  |
|  | المورد استرجاعها.                 |  |

بالإضافة إلى جميع المتطلبات والمواصفات الفنية المذكورة في الملحق (٦) أعلاه، يجب الالتزام بجميع المواصفات الفنية التفصيلية الخاصة بكل حقل من الحقول السابقة واللازمة لتنفيذ تلك المتطلبات والمواصفات والمدرجة ضمن الوثيقتين الخاصتين بـ"قاموس بيانات الفوترة الالكترونية (Electronic Invoice XML Implementation) و "معايير تنفيذ XML للفوترة الالكترونية (Standards)". وتعد هاتين الوثيقتين جزء لا يتجزأ من الملحق (٦) وتطبق معه وفقاً لتاريخ التطبيق المحدد في الحقول المبينة في الملحق.